

الخلافة

[137] دليلنا: أنهما تساويا في الدرج، فلا ترجيح لاحداهما على الاخرى. مسألة 48: إذا اجتمع جد وخالة وأخت لام، فالجد أولى. وللشافعي فيه وجهان: أحدهما: مثل ما قلناه. والثاني: يسقط الجد بهما (1). دليلنا: ما قدمناه من الآية. مسألة 49: أم أب، وجد متساويان. وقال الشافعي: يسقط الجد (2). دليلنا: أنهما متساويان في الدرج ولا ترجيح. مسألة 50: أخت لاب، وجد متساويان. وللشافعي فيه وجهان: أحدهما: الجد أولى (3). والثاني: الأخت أولى (4). دليلنا: ما قدمناه من تساويهما في الدرج. مسألة 51: العم وابن العم وابن عم الأب والعصبة يقومون مقام الأب في باب الحضانة. وللشافعي فيه قولان: أحدهما: مثل ما قلناه. والثاني: لاحضانة لاحد من الذكورة غير الأب والجد (5).

(1) المجموع 18: 333، وحلية العلماء 7: 440.

(2) المجموع 18: 335، وحلية العلماء 7: 440. (3) المجموع 18: 333، وحلية العلماء 7:

440. (4) المصدر السابق. (5) الام 5: 93، ومختصر المزني: 235، والوجيز 2: 119، والمجموع

18: 330 - 331، والسراج